

مرسوم رقم (٣٥) لسنة ١٩٩٧
بتعيين قاضيين بالمحاكم العدلية *

نحن حمد بن خليفة آل ثاني أمير دولة قطر ،
بعد الاطلاع على النظام الأساسي المؤقت المعدل، وبخاصة على المواد
(٢٣)، (٣٤)، (٦٦) منه،
وعلى قانون الوظائف العامة المدنية الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٩)
لسنة ١٩٦٧، والقوانين المعدلة له،
وعلى القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٧٠ بتحديد السلطة التي تتولى
التعيين والعزل في الوظائف العامة،
وعلى القانون رقم (١٣) لسنة ١٩٧١ بنظام المحاكم العدلية، والقوانين
المعدلة له،
وعلى قرار أمير دولة قطر رقم (٣٩) لسنة ١٩٨١ بتعديل جدول
وظائف ومرتببات وبدلات قضاة المحاكم العدلية،
وعلى اقتراح وزير العدل،
وعلى مشروع المرسوم المقدم من مجلس الوزراء ،
رسماً بما هوآت :

مادة (١)

يعين قاضياً بالمحاكم العدلية، بفئة قضاة المحكمة المدنية الكبرى وما في
حكمها، كل من السيد / حيدر مصطفى حمد الإمام ، والسيد / حسن
محجوب حسن علوب، ويتقاضى كل منهما مرتباً شهرياً قدره ٨٠٠٠ ريال
، مع علاوة سنوية قدرها -/٢٠٠ ريال في الشهر حتى يصل المرتب إلى
٩٠٠٠ ريال شهرياً ، وهو الحد الأعلى له.

* الجريدة الرسمية العدد الثالث في ١٩٩٨/٣/٧

مادة (٢)

على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا المرسوم.
ويعمل به اعتباراً من ١١/١٢/١٩٩٧. وينشر في الجريدة الرسمية.

حمد بن خليفة آل ثاني
أمير دولة قطر

صدر في الديوان الأميري بتاريخ : ٢٣/٨/١٤١٨ هـ .
الموافق : ٢٣/١٢/١٩٩٧ م .